

وزارة التعليم العالي

جامعة أفريقيا للعلوم الإنسانية والتطبيقية



اللائحة التنظيمية لرابطه الخريجين

اصدار العام الجامعي 2020-2021م

قرار رقم (15) لسنة 2020
بشأن إصدار اللوائح الداخلية بالجامعة
(اللائحة التنظيمية لرابطة الخريجين)

مادة رقم (1)

(التعريفات)

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك :

الجامعة: جامعة أفريقيا للعلوم الإنسانية والتطبيقية

وحدة رابطة الخريجين : تتولى إدارة الرابطة وتصريف شؤونها كوحدة ادارية بحيث تكون

تبعيتها لقسم الخريجين بإدارة المسجل العام

الخريجون: خريجو الجامعة من الجنسين والذين تحصلوا على الإجازة الجامعية التخصصية (البكالوريوس أو الليسانس) من احد البرامج التعليمية التي تقدمها الجامعة.

اللائحة التنظيمية لرابطة خريجي الجامعة : هي عبارة عن أحكام اللائحة التنظيمية لرابطة

الخريجين الصادرة عن الجامعة وفق قرار رقم (15) لسنة 2020

الرابطة: رابطة الخريجين التي تنظمها أحكام اللائحة التنظيمية لرابطة الخريجين الصادرة

عن الجامعة وفق قرار رقم (15) لسنة 2020

المؤتمر العام للرابطة: المؤتمر العام للخريجين ويخصص لدعوة كافة خريجي الجامعة وفي

جميع التخصصات التي تقدمها الجامعة وينعقد بصفة دورية وفي المناسبات الهامة ذات الصلة

على أن يتضمن المؤتمر العام للرابطة إحياء يوم الخريجين والذي يخصص لدعوة كافة

خريجي وخريجات الجامعة لكل عام دراسي وارباب العمل و واصحاب المصالح ومحدد وفق

سياسة التسجيل والقبول بالجامعة الموافق: 23 / 12 / من كل عام دراسي.

مادة رقم (2)

(رؤية ورسالة واهداف الرابطة)

رؤية الرابطة:

التميز في تحقيق مفاهيم الانتماء والولاء بين الخريجين والجامعة.

رسالة الرابطة:

للمرابطة اهداف كثيرة تمثل الاتي :

هي توطيد أواصر العلاقة فيما بين الجامعة وخريجها وغرس وتكريس مفاهيم الانتماء والولاء بين صفوف الخريجين وحثهم على استمرار العطاء المتبادل والتعاون مع الجامعة من أجل الرقي بخدمة المجتمع ومواصلة رعاية الخريج.

اهداف الرابطة

1. الاستفادة من التسهيلات المتاحة التي تقدمها الجامعة لاستخدام مرافقها العلمية والثقافية لدعم أعضاء الرابطة وتحفيزهم على الاستزادة من صنوف المعرفة المختلفة .
2. توفير منبر للخريجين لطرح قضاياهم وهمومهم وتطلعاتهم والعمل الجماعي على تذليل الصعاب التي تواجههم خاصة فيما يتصل بمهام الجامعة أو يرتبط برسالتها .
3. توعية الخريجين بأهمية دورهم في تطوير خطط المناهج التعليمية بالجامعة من خلال تزويد الجامعة بمحصلة المعلومات المكتسبة في شتى مجالات الحياة العملية فيما يتعلق بالاحتياجات الفعلية لأسواق العمل ومستلزمات تنمية خدمات المجتمع لتمكين الجامعة من مواكبتها .
4. تنمية العمل التنظيمي الجماعي بما يحقق أهداف الرابطة لا سيما حول الموضوعات العامة التي تخص خدمة المجتمع المحيط.
5. إبقاء الخريج على اتصال دائم بالمناخ الأكاديمي والعلمي لتبادل الآراء وتحديث معلوماته العلمية بمتابعة ما يستجد من تطورات علمية من خلال ما تقدمه الجامعة للرابطة من قنوات تواصل بينها وبين المجتمع الجامعي بهيئاته المختلفة.
6. ممارسة أية أعمال أو نشاطات أخرى في إطار التشريعات السائدة من شأنها رعاية حقوق الخريجين أو إحراز منفعة لصالح المجتمع أو أي دراسات أو مشاريع في البحث العلمي .

مادة رقم (3)

(إدارة الرابطة)

تنشئ وحدة تسمى **وحدة رابطة الخريجين** تختص بالإشراف والمتابعة على تنفيذ المهام الرابطة وتصريف شؤونها وتكون وفق الهيكل التنظيمي للجامعة تابعة لقسم الخريجين بإدارة المسجل العام وفق المهام التالية:

- الإشراف والمتابعة الإدارية على أعمال اللجنة التنفيذية لرابطة خريجين الجامعة.
- الإشراف على إعداد السياسات العامة للرابطة والتي تعمل على تحقيق أهداف الرابطة لخريجين الجامعة.
- الإشراف والمتابعة على الإجراءات المالية للجنة التنفيذية لرابطة خريجين الجامعة.
- الإشراف على أعمال اللجان المختلفة لرابطة خريجين الجامعة ومراقبة أدائها ووضع الضوابط لعملها.
- الإشراف على عمليات الاقتراع والانتخاب لأعضاء اللجنة التنفيذية لرابطة الخريجين ومتابعة تنفيذها لاختصاصها.
- اعتبارها جسر التواصل بين الخريجين وإدارة الجامعة في كل ما يخص أعمال الرابطة
- وضع الضوابط والقواعد والنظم الداخلية لسير أعمال رابطة الخريجين بالجامعة.

مادة رقم (4)

(اللجنة التنفيذية)

"اللجنة تنفيذية " ، وتتكون من رئيس وتسعة أعضاء يتم انتخابهم وفق للإجراءات المبينة في هذه اللائحة من الخريجين من الأقسام العلمية التالية:-

العلوم الإنسانية	العلوم تطبيقية
قسم إدارة أعمال	قسم علوم الحاسوب
قسم المحاسبة	قسم الهندسة المدنية
قسم القانون	قسم الهندسة المعمارية
قسم اللغة الإنجليزية	قسم هندسة النفط
قسم التمويل والمصارف	-----

مادة رقم (5)

(اختصاصات اللجنة التنفيذية)

تعمل اللجنة التنفيذية التي تم انتخابها تحت الإشراف العام لمسجل الجامعة عن طريق وحدة رابطة الخريجين وتكون تبعيتها لرابطة قسم الخريجين بإدارة المسجل العام وفق أحكام المادة رقم (3) من احكام هذه اللائحة وتختص بالاتي:

- إعداد خطط وبرامج ومشروعات الرابطة ومتابعة تنفيذها .
- تنفيذ السياسة العامة للرابطة وتنظيم الفعاليات والأنشطة التي تحقق أهداف الرابطة والإشراف على تنفيذها.
- التقيد بتنفيذ الضوابط والقواعد والنظم الداخلية لسير أعمال الرابطة.
- البث في قضايا الخريجين بصفة عامة والتنسيق بشأنها مع وإدارة الجامعة عن طريق وحدة رابطة الخريجين .

مادة رقم (6)

(هيكلية اللجنة التنفيذية للرابطة)

هيكل اللجنة التنفيذية

تتكون اللجنة التنفيذية من الهيكلية الإدارية التالية:

- 1- الرئيس
- 2- نائب الرئيس
- 3- مقرر اللجنة
- 4- رئيس اللجنة الإدارية والمالية
- 5- رئيس اللجنة الرياضية
- 6- رئيس لجنة قضايا الخريجين
- 7- رئيس لجنة التغذية الراجعة
- 8- رئيس لجنة العلاقات العامة
- 9- رئيس اللجنة الثقافية والاجتماعية .
- 10- رئيس لجنة النشاطات الجامعية .

مادة رقم (7)

(اختصاصات رئيس اللجنة التنفيذية)

تكون وفق الاختصاصات والمهام التالية:

- تمثيل الرابطة لدى الجامعة والتواصل مع وحدة رابطة الخريجين بالجامعة.
- التنسيق مع وحدة رابطة الخريجين للدعوة لتنظيم وعقد المؤتمر العام للخريجين.
- الدعوة للامتحانات الدورية للجنة التنفيذية وفق أقسام هذه اللائحة.
- التنسيق في الاعمال الادارية والمالية بين الرابطة والخريجين بالجامعة

مادة رقم (8)

(اختصاصات نائب الرئيس)

تكون لنائب الرئيس جميع مهام أو إختصاصات الرئيس في حالة غيابه ويتولى مساعدة الرئيس في مختلف مهامه في الظروف العادية

مادة رقم (9)

(اختصاصات مقرر اللجنة)

تكون مهام وإختصاصات وصلاحيات مقرر اللجنة للرابطة كالاتي:

- إعداد بنود جدول الاجتماعات الدورية للجنة التنفيذية .
- إعداد وتوثيق محاضر الاجتماعات والاحتفاظ بها بالتنسيق مع وحدة رابطة الخريجين.
- متابعة تنفيذ قرارات اللجنة التنفيذية .
- الاشراف على سجلات العضوية ومتابعة تحديثها بالتنسيق مع وحدة رابطة الخريجين.

مادة رقم (10)

(اختصاصات رؤساء اللجان الأخرى)

واللجان هم:

- ❖ رئيس اللجنة الإدارية والمالية.
- ❖ رئيس اللجنة الرياضية.
- ❖ رئيس لجنة قضايا الخريجين .
- ❖ رئيس لجنة التغذية الراجعة .
- ❖ رئيس لجنة العلاقات العامة .
- ❖ رئيس اللجنة الثقافية والاجتماعية.
- ❖ رئيس لجنة النشاطات الجامعية .

تحدد مهام و إختصاصات وواجبات اللجان المنوه عنها اعلاه وفق آلية يتم تحديدها من وحدة الرابطة الطلابية وادارة المسجل ويصدر بشأنها قراراً من إدارة الجامعة

مادة رقم (11)

(عضوية الرابطة)

يحق لكافة خريجي الجامعة من تاريخ تأسيس الجامعة سنة 2000م التمتع بالعضوية في الرابطة طالما تحققت فيهم شروط الانتساب للرابطة الواردة في المادة (12).

مادة رقم (12)

(شروط الانتساب للرابطة)

يشترط فيمن يتقدم بطلب للحصول على عضوية الرابطة ما يلي :

- أن يكون تحصل على إحدى الدرجات العلمية التي تمنحها جامعة إفريقيا للعلوم الإنسانية والتطبيقية.
- أن يكون حسن السيرة والسلوك وألا يكون قد صدر بحقه حكم في جناية مخلة بالشرف أو الأمانة .
- أن يتعهد بالالتزام بتطبيق كافة الإجراءات الصادرة عن لوائح الرابطة وبالجامعة.
- أن يتعهد بالالتزام بتطبيق كافة النظم واللوائح المعمول بها في الجامعة أو الصادرة عن وزارة التعليم العالي في ليبيا.

مادة رقم (13)

(الدعوة للانتساب للرابطة)

يجب أن تتقيد إدارة المسجل العام بالجامعة بدعوة كافة الخريجين للجامعة على أن تكون شروط الدعوة للانتساب وفق الآتي:

- نبذة وافية عن نشأة الرابطة وأهدافها وشروط عضويتها.
- استمارة طلب العضوية المعتمدة من مسجل الجامعة لتعبئتها وإعادتها من قبل الخريجين الراغبين في الانضمام لعضوية الرابطة .
- تحديد رسم الاشتراك السنوي وألية سداذه وكذلك تحديد شروط منح الإعفاءات إن وجدت.

مادة رقم (14)

(واجبات أعضاء الرابطة)

واجبات أعضاء رابطة الخريجين:

- التقيد بقوانين الجامعة وأنظمتها ولوائحها والتعامل اللائق مع طاقمها التدريسي والإداري وعدم الإتيان بأي فعل أو نشاط يتعارض مع ذلك.
- بذل كل جهد ممكن في إطار التشريعات السائدة، لتحقيق غايات وأهداف الرابطة .

مادة رقم (15)

(اجتماعات اللجنة التنفيذية)

- تجتمع اللجنة التنفيذية بناءً على دعوة من رئيسها مرة كل شهر على الأقل.
- يحق للجنة التنفيذية أن تجتمع أكثر من مرة شهرياً إذا إقتضت الحاجة.
- تكون إجتماعات اللجنة التنفيذية صحيحة إذا حضرها أكثر من نصف عدد الاعضاء شرط أن يكون الرئيس أو النائب من بينهم.

مادة رقم (16)

(إقرارات اللجنة التنفيذية)

- تعتمد اللجنة التنفيذية إقراراتها بأغلبية الاعضاء الحاضرين وفي حالة تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي فيه رئيس الرابطة.
- يجب أن تدون إقرارات اللجنة التنفيذية في محاضر الاجتماعات بعد توقيعها من كافة الاعضاء الحاضرين.

مادة رقم (17)

(الموارد المالية)

- تتكون الايرادات السنوية للرابطة من:
- المبلغ السنوي المقطوع الذي تخصصه إدارة الجامعة لدعم أنشطة الرابطة.
 - رسوم إشتراكات العضوية ويحدد وفق اللائحة المالية للجامعة.
 - الهبات والتبرعات والاموال التي يقدمها الرعاية لأنشطة الرابطة.

مادة رقم (18)

(إجراءات الصرف)

- يتم الصرف وفق الإجراءات المالية للجامعة الواردة باللائحة المالية للجامعة عن طريق وحدة رابطة الخريجين .

مادة رقم (19)

- دون الإخلال بأحكام هذه اللائحة ، تسري على رابطة الخريجين بالجامعة اللوائح والأنظمة المعمول بها بجامعة افريقيا للعلوم الانسانية والتطبيقية .